



قرار رقم ( ١٦ ) لسنة ٢٠٢١  
بتاريخ ٢٠٢١/١/٦  
بشأن إيقاف استفادة عملاء من التعامل بالشراء في السوق

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية  
بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛  
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٨؛  
وعلى خطاب رئيس البورصة المصرية المؤرخ ٢٠٢٠/١٢/٠٢ بشأن المذكرة رقم ٢٠٢٠/٨٨؛  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لمراقبة أسواق التداول المؤرخة في ٢٠٢١/٠١/٠٦؛

(قرر)

المادة الأولى

إيقاف استفادة العملاء التالي بيانهم من التعامل (شراء) على الأوراق المالية وذلك لحين انتهاء فترة التحقيقات بالهيئة  
وبما لا يُجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ القرار:

اسم العميل	الكود الموحد
دعاء كمال حسن عبد ربه	١٦٤٦٢٧٦
عفاف محمد سامي سلطان	٢٢٤١٢٩٥
حسني سيد حسني السيد	٢٢٥١٨٨٦
ثقة للرعاية الطبية	٢٣٨٣٠٨٧
أمين مصطفى محمد أمين علوه	١٧٤٤٢١٦
ثروت ميخائيل عوض ميخائيل	١٧٢٦٦٤١


ويُحظر على شركات السمسرة في الأوراق المالية تنفيذ أي أمر شراء صادر من العملاء سالف البيان خلال تلك الفترة.

(المادة الثانية)

يُعمل بهذا القرار من اليوم التالي لتاريخ صدوره، وعلى الإدارات المختصة بالهيئة والبورصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمر



٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي: ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG